معيشتها الضرورية والحاجة تدعو ـ وفقاً لمبادئ الكفالة والتضامن ـ إلى زيادة دخل هذه الفئة بأساليب وطرق محددة في الاقتصاد الإسلامي ليتاح لافراد هذه الفئة العيش بالدرجة العامّة من الرفاه» ([803]). مستند القاعدة: أولاً: الكتاب العزيز: ([804]) 1 ـ قوله تعالى: (وفي أموالهم حقّ ٌ للسائل والمحروم) ([805]). 2 ـ قوله تعالى: (إنّما الصدقات للفقراء والمساكين... وا عليم حكيم) ([806]). 3 ـ قوله تعالى: (واعلموا إنّما غنتم من شيء فأنّ خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل...) ([807]).

ثانياً: السنة الشريفة، وهي عدة روايات: 1 ـ ما رواه محمد بن مسلم في حديث عن الإمام الصادق (عليه السلام): «إن ا فرض للفقراء في مال الأغنياء ما يسعهم ولو علم أن ذلك لا يسعهم لزادهم إنهم لم يؤتوا من قبل فريضة ا عزّ وجل ولكن اوتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض ا لهم فلو أن الناس أدّوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير» ([808]).